

منع البقالات من بيع منتجات التبغ

15 يوليو، 2025



حدّثت وزارة الشؤون البلدية والإسكان اشتراطات البقالات والتموينات والأسواق المركزية، وذلك في إطار جهودها لتطوير بيئة الأعمال وتعزيز معايير السلامة الغذائية لحماية المستهلكين، حيث شملت التحديثات منع البقالات التي تقل مساحتها عن 24 مترًا مربعًا من بيع منتجات التبغ.

4 أمتار الحد الأدنى لمساحة الكشك المقام في المجمعات التجارية

وحددت الاشتراطات الحد الأدنى للمساحة، 4 أمتار مربعة للكشك المقام في المجمعات التجارية و10 أمتار مربعة للمقام على الأراضي ذات الاستخدام التجاري أو المختلط، و24 مترًا مربعًا للبقالة، و100 متر مربع للتموينات، و500 متر مربع للأسواق المركزية.

وأوضحت التحديثات متطلبات الترخيص، والتي تشترط الحصول على موافقة الدفاع المدني قبل إصداره، وتقديم سجل تجاري ساري المفعول يحتوي على النشاط المطلوب ترخيصه.

وعلى مستوى المتطلبات المكانية، اشترطت التحديثات أن يكون الموقع على شارع تجاري وفق الأنظمة والتعليمات، وأن يكون ضمن المباني التجارية أو ضمن المواقع المخصصة للاستخدام التجاري.

كما جرى تحديد عدد من الاشتراطات الخاصة بالأكشاك، أبرزها ألا تقل المسافة من مدخل أي مبنى عن 6 أمتار على الأقل، وألا تقل المسافة المتاحة للمشاة عن 1.8 متر، فضلاً عن تخصيص مسار خاص لخدمة السيارات في الأكشاك المقامة على الأراضي ذات الاستخدام التجاري أو المختلط.

وتسمح التعديلات الجديدة بإقامة الأكشاك في مواقف السيارات في المجمعات التجارية بعد الحصول على موافقة الأمانة أو البلدية، على أن تتم مراعاة عدم تأثير الطاقة الاستيعابية للمواقف.

كما تسمح أيضاً بممارسة أنشطة إضافية في ضوء عدة شروط، تشمل ألا يتجاوز مجموع مساحات الأنشطة المضافة عن 50% من المساحة الإجمالية، والمحافظة على الحد الأدنى لمساحة النشاط الرئيسي، وألا تقل مساحة النشاط الإضافي عن 6 أمتار مربعة، باستثناء الأكشاك ومكائن الخدمة الذاتية.

وتتيح الاشتراطات إضافة عدد من الأنشطة الأخرى في التموينات والأسواق المركزية دون البقالات، مثل: المكسرات، والبن، والتوابل غير المعبأة، والخضار، والفواكه، والتمور، والأجبان، والمخللات، والسلطات غير المعبأة، واللحوم الطازجة والمبردة، والمنتجات البحرية الطازجة، ومنتجات التبغ، والمخبز العادي، ونصف الآلي، والآلي، فيما اقتصرَت إضافة الأنشطة الصيدلانية وأجهزة الهواتف النقالة والمطاعم، على الأسواق المركزية فقط.

ووفقاً للاشتراطات، يتم تحديد جميع ألوان العلامة التجارية والشعار وأي نصوص كتابية أخرى، وذلك طبقاً للمواصفات، التي تعتبر ضرورة لإظهار الهوية التجارية الموحدة، من حيث اللون المستخدم ونوع ومقاس ولون الخط وجميع العناصر البصرية المكونة لها، بحيث يتم استخدام 4 ألوان فقط هي الأصفر، والأخضر ومشتقاته الثلاثة.

وتستهدف التعديلات تعزيز الصحة العامة، رفع جودة سلامة الغذاء، الحد من التشوه البصري، وتقليل المخالفات البيئية والهيكلية، بالإضافة إلى ضمان انسيابية حركة المتسوقين.

واشتملت الاشتراطات المٌحدثة على متطلبات الموقع والمساحة، بالإضافة إلى متطلبات تخزين وعرض وتحضير المنتجات الغذائية، وكذلك متطلبات بشأن اللوحات التجارية، والمتطلبات الخاصة بالعاملين في القطاع.

وتتضمن الاشتراطات أيضاً التجهيزات الأساسية للبقالات والتموينات والأسواق المركزية، بما في ذلك متطلبات إدارة سلامة الغذاء، وتوزيع الأنشطة الإضافية في المنشأة، وأحكام عرض السلع داخل المنشأة، ووحدات التبريد والتجميد.

جدول (رقم 1)

الأسواق المركزية (Hypermarket)	تموينات (Supermarket)	بقالة (Minimarket)	الأنشطة المسموح ممارستها (الأقسام)
2م 500	2م 100	2م 24	الحد الأدنى لمساحة النشاط الرئيسي
✓	✓	✓	أسلاك الشواحن وبطاقات الشحن مسبقة الدفع
✓	✓	✗	المكسرات والبن والتوابل غير المعبأة 16م 2
✓	✓	✗	الخضار والفواكه والتمور 16م 2
✓	✓	✗	الأجبان والسلطات والمخللات وما في حكمها – غير المعبأة 16م 2
* ✓	* ✓	✗	ملحمة (طازج-مبرد) 16م 2
* ✓	* ✓	✗	المنتجات البحرية الطازجة 16م 2
✓	✓	✗	منتجات التبغ
* ✓	* ✓	✗	مخبز عادي 35م 2
** ✓	** ✓	✗	مخبز نصف آلي 150م 2
** ✓	** ✓	✗	مخبز آلي 200م 2
* ✓	* ✓	✗	الأجهزة الكهربائية والإلكترونية 16م 2
* ✓	* ✓	✗	مستحضرات التجميل والعطور 16م 2
* ✓	✗	✗	أجهزة الهواتف النقالة 16م 2
* ✓	✗	✗	مطعم 16م 2
* ✓	✗	✗	الأنشطة الصيدلانية 25م 2

* توضيح لرموز جدول رقم 1

* يتطلب إضافة نشاط على الرخصة
** يتطلب ترخيص مستقل

✗ لا يسمح بإضافة وممارسة النشاط

✓ يسمح بممارسة النشاط دون إضافته